

الجوهر النقي

حديث * كانت الكلاب تبول وتدبر في المسجد الحديث) * قلت * دعوى النسخ محتاج إلى تاريخ ولا تاريخ معه لم يجزم البيهقي بالنسخ في آخر كلامه بل ذكره على وجه الاحتمال فقال (فكأن ذلك كان قبل امره بقتل الكلام وغسل الاناء من ولوغها) * ثم ذكر عن البخاري (انه لم يذكر قوله تبول) * قلت ذلك مذكور في بعض نسخ البخاري فان اعتذر عن البيهقي معتذر بانه لم يقف على تلك النسخ * قلنا * بل وقف عليها حيث ذكر هذا الحديث فيما بعد في باب من قال بطهور الارض إذ ايبست ثم قال (وليس في بعض النسخ عن ابي عبد الله البخاري ذكر البول) فاختلف كلام البيهقي في البابين وغفل عما ذكره اولا * ثم قال البيهقي (وقد اجمع المسلمون على نجاسة بولها) * قلت * مذهب مالك انه طاهر ذكره ابن رشد في القواعد وغيره قال البيهقي (أو كأن علم مكان بولها يخفى عليهم فمن علمه وجب عيه غسله) * قلت * يا بى هذا التأويل أو يبعده تحفظ النبي A واصحابه واحترازهم من النجاست بل اظهر من هذين التأويلين الذين ذكرهما البيهقي ان الشمس انت تجفف تلك الابوال فتطهر الارض وقد ترجم البيهقي على ذلك فيما بعد فقال (باب من قال بطهور